


المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي

دليل تدريبي :

كيفية إعداد تقارير إعلامية حول عقوبة الإعدام

المحتويات

٥	المقدمة
٦	كيفية استخدام هذا الدليل وإرشادات حول أساليب التدريب
٩	الدليل ١: كيفية إعداد تقارير إعلامية حول عقوبة الإعدام
١٦	الملحق ١: أمثلة من مقالات حول عقوبة الإعدام



مقدمة

المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي

المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي هي منظمة دولية غير حكومية ذات عضوية استشارية في المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة والمجلس الأوروبي، وتحظى بعضوية المراقب في اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب وبصفة مراقب لدى الإتحاد البرلماني الدولي. وتهدف المنظمة إلى تطوير وتعزيز المعايير الدولية لإقامة العدالة، والحد من الاستخدام غير الضروري لعقوبة السجن والتوسع في استخدام العقوبات البديلة التي تشجع على إعادة الاندماج مع مراعاة مصالح الضحايا وأخذها بعين الاعتبار.

هذا الدليل

هذا الدليل جزء من سلسلة من ثلاثة أدلة تدريبية أعدتها المنظمة كجزء من برنامج عملها الذي يسعى لتحقيق الإلغاء التدريجي لعقوبة الإعدام والترويج لعقوبات بديلة تحترم مبادئ حقوق الإنسان الدولية. وتهدف إحدى مهام البرنامج الذي يمتد على مدى عامين إلى بناء قدرات الجهات المعنية الرئيسية وصناع القرار ومنظمات المجتمع المدني المحلية التي تعمل على إلغاء عقوبة الإعدام وتبني عقوبات بديلة مثل السجن المؤبد والسجن لمدد طويلة.

وسيتم تنفيذ برنامج عمل المنظمة في تسعة عشر بلداً في المناطق الخمس التي تنشط فيها المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي في العالم¹.

وهذا الدليل موجه إلى الجهات المعنية الرئيسية في نظم العدالة الجنائية والجزائية، بمن فيهم القضاة، والمدعون العامون، ومحامو الدفاع، وموظفو السجون والعاملون في دور الإصلاح. ويهدف هذا الدليل إلى بناء وتعزيز المعرفة والوعي بالضمانات التي توفرها مبادئ حقوق الإنسان الدولية للأفراد الذين يواجهون عقوبة الإعدام أو السجن المؤبد أو السجن لمدة طويلة، بما في ذلك المعايير الدولية لمعاملة السجناء ومعايير المحاكمة العادلة.

وقد أعدت المنظمة أيضاً مواد مساندة ومواد مرجعية على شكل وحدات تعليمية، إحداها حول عقوبة الإعدام، وأخرى حول العقوبات البديلة. وتتناول هذه الوحدات القضايا والمسائل الرئيسية لإلغاء عقوبة الإعدام والعقوبات البديلة. وقد تم إنتاج هذه الوحدات باللغات العربية والإنكليزية والفرنسية والروسية.

وتم إنتاج هذا الدليل التدريبي بمساعدة مالية من الإتحاد الأوروبي. وتعتبر المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي مسؤولة عن محتويات هذه الوثيقة، وهي لا تعكس بأي حال من الأحوال مواقف الإتحاد الأوروبي.



كيفية استخدام هذا الدليل وإرشادات حول أساليب التدريب

إرشادات حول أساليب التدريب

ينبغي أن يستند التدريب في مجال حقوق الإنسان على أهداف محددة بوضوح. ويجب أن تلبى أهداف المدرب احتياجات المتدربين. في بداية كل تدريب، يتم سؤال المشاركين عن توقعاتهم من التدريب وما يأملون اكتسابه، ويتم كتابة هذه الأهداف، للعودة إليها خلال مراحل التدريب وجلساته.

هنالك ثلاثة أهداف تعليمية رئيسية لا بدّ أن تشكل أساس هذه البرامج التدريبية وتعكس الاحتياجات التالية للمتدربين:

١. جمع معلومات ومعارف حول طبيعة عمل المتدربين ومهنتهم.
٢. اكتساب أو تعزيز المهارات، بحيث تتم تلبية الوظائف والواجبات للمجموعات المهنية بفعالية. ولا تكفي المعرفة البسيطة لهذه المعايير من تمكين المتدربين من ترجمة هذه القواعد إلى سلوك مهني ملائم. وينبغي النظر إلى اكتساب المهارات باعتبارها عملية صقل للمهارات من خلال الممارسة والتطبيق. وقد يكون من الضروري استمرار عملية صقل المهارات في ضوء بروز احتياجات محددة وفي مجالات معينة متعلقة بوظائف المتدربين وعملهم، بما في ذلك تصميم برامج متابعة ملائمة للاحتياجات الجديدة ..
٣. تحقيق التوعية، أي تغيير المواقف السلبية أو تعزيز المواقف الإيجابية والسلوك، بحيث يتقبل المتدربون، أو يستمرون في تقبل، الحاجة إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان من خلال ممارستهم لعملهم، وأن يلتزموا بذلك فعلياً أثناء تأديتهم لواجباتهم. فالمسألة هنا تخص منظومة قيم المتدرب. وهذه، أيضاً، عملية طويلة الأجل، يجب تعزيزها عن طريق مزيد من التدريب المهني.

وبالتالي، ولكي يكون التدريب فعالاً، ينبغي أن يهدف إلى تطوير المعارف والمهارات والمواقف من أجل المساهمة في إحداث السلوك المهني.

من أجل إحداث أكبر قدر من التأثير، ينبغي أن نتذكر بعض المبادئ الأساسية:

التفاعل: ينطوي هذا البرنامج على استخدام منهجية تدريب تشاركية وتفاعلية. وحتى يكون التدريب فعالاً، لا بدّ من انخراط المشاركين في العملية بشكل كامل. وكممارسين لوظائف ومهن سيثري المتدربون الدورة بخبرات غنية، لا بد من الاستفادة منها لجعل الدورة ممتعة وفعالة.

المرونة: من غير المناسب تبني منهجية «عسكرية» في محاولة إجبار المتدربين على المشاركة. فنتيجة طريقة كهذه غالباً ما تخلق استياء لدى المتدربين وبالتالي، إغلاق قنوات فعالة للاتصال بين المتدربين

ملاحظة: قد تكون حصلت على هذا الدليل التدريبي كجزء من مشاركتك في إحدى الدورات التدريبية التي عقدتها المنظمة. ولكن محتويات هذا القسم الخاص بأساليب التدريب لا تشكل جزءاً من التدريب الموجه إليك. وقد صمم هذا القسم لاستخدامه على وجه التحديد مع المدربين ومدربي المدربين.

كيفية استخدام هذا الدليل

يهدف هذا الدليل لتوفير المعارف والمعلومات الأساسية اللازمة لعقد ورشة عمل تدريبية حول موضوع محدد وبطريقة سهلة وميسرة. ويتضمن كل قسم «مبادئ أساسية» تتصل إما بأحكام القانون الدولي و/أو المحلي حول هذا الموضوع، أو بالممارسات الفضلى حيثما توفرت لتوضيح التنفيذ. ويحتوي كل قسم على سلسلة من الأسئلة الحوارية ودراسات الحالة التي يمكن مراجعتها وتكييفها لتصبح ملائمة للاستخدام في النشاطات التدريبية.

وسيتم تكييف هذا الدليل وتعديله في ضوء المعلومات الشاملة التي يتم جمعها وإعدادها قبل كل دورة تدريبية.

ويجب تصميم الدورات التدريبية بطريقة تضمن مرونة استخدامها، ودون الاكتفاء بالاعتماد على طريقة أو منهجية واحدة ثابتة قد تكون جامدة. كما يجب أن تكون قابلة للتكيف والتعديل وفق احتياجات وواقع الخبرات الثقافية، والتعليمية، والإقليمية للمكونات المتنوعة من المشاركين المتوقع وجودهم ضمن المجموعة المستهدفة.

وينبغي تقديم التدريب في جلسات مستقلة قائمة بذاتها، مما يسمح باختيار المادة المناسبة وتوجيهها وفقاً للأهداف والاحتياجات المحددة.

بوسائل بصرية معدة سلفاً أو ب مواد دراسية توزع مسبقاً على جميع المشاركين.

مجموعات العمل: يتم تشكيل هذه المجموعات بتقسيم الدورة إلى عدد من المجموعات الصغيرة التي تضم كل منها خمسة أو ستة مشاركين كحد أقصى. وتغطي كل مجموعة موضوعاً لمناقشته، أو مشكلة لحلها أو يُطلب منها إنتاج شيء ملموس، في فترة زمنية قصيرة. ثم تعود كامل المجموعة إلى الانعقاد لتستمع إلى عرض لنتائج مداوات كل مجموعة يقدمها متحدث باسم المجموعة. وبعد ذلك يمكن للمشاركين مناقشة الموضوعات وتعليقات كل مجموعة.

دراسات الحالة: بالإضافة إلى اعتماد مبدأ مناقشة القضايا، يمكن لمجموعات العمل النظر في دراسات الحالة. وينبغي أن تستند هذه الدراسات إلى سيناريوهات موثقة وواقعية تتجنب التعقيد وتركز على مسألتين أو ثلاث مسائل رئيسية. وتتطلب دراسات الحالة من المشاركين استخدام مهاراتهم المهنية عند النظر فيها بالإضافة إلى تطبيق معايير حقوق الإنسان.

حل المشاكل/العصف الذهني: يمكن إدارة هذه الحلقات على شكل تمارين مكثفة لإيجاد حلول للمشاكل النظرية والعملية على حد سواء. وهذا يتطلب عرض مشكلة لتحليلها ثم اقتراح حلول لها. ويتطلب العصف الذهني درجة عالية من المشاركة كما يحفز المشاركين على أقصى قدر من الإبداع. وينبغي على المجموعة تقديم توصيات واتخاذ قرارات بشأن المشكلة المطروحة. وتحدث عملية التعلم أو التوعية من خلال المناقشة التي تجريها المجموعة حول كل اقتراح.

المحاكاة/لعب الأدوار: يمكن استخدام تمارين المحاكاة أو لعب الأدوار لممارسة مهارة محددة أو لتمكين المشاركين من عيش مواقف غير مألوفة بالنسبة لهم. وهذا الأسلوب مفيد بشكل خاص لتوعية المشاركين بمشاعر ووجهات نظر المجموعات الأخرى، ولفض انتباههم إلى أهمية بعض القضايا.

الوسائل البصرية: يمكن تعزيز تعليم الكبار من خلال استخدام اللوح، والشفافيات، والملصقات، والمعروضات، واللوحات القلابة، والصور الفوتوغرافية والشرائح وأشرطة الفيديو/الأفلام.

ماذا نتوقع من المدرب؟

ينبغي على المدربين إعداد الملاحظات والمواد الخاصة بعروضهم، التي تراعي محتوى الأدلة التدريبية وحقائب المعلومات والمعطيات التي يملئها الواقع. وفيما يلي بعض النقاط الأساسية التي يجدر بالمدرب تذكرها:

- عليك أن تتواصل بصرياً مع المشاركين.
- شجّع الأسئلة والمناقشة.
- لا تقرأ من ملاحظاتك - تحدث بشكل طبيعي، وتكلم بصوت واضح وحيوي.

والمدرسين. وفي الوقت الذي تجب فيه المحافظة على مستوى معين من الضبط من قبل المدرب، يجب أن تكون المرونة هي القاعدة الأولى. كما ويجب الترحيب بالأسئلة، بل وحتى بالاعتراضات التي يطرحها المشاركون، وينبغي معالجتها من قبل المدربين بطريقة إيجابية وصریحة. والشئ ذاته ينطبق على المبالغة في ضبط الوقت، فقد يؤدي إلى شعور المشاركين بالاحباط والاستياء الواجب تجنبه.

الملاءمة: السؤال الذي يجب أن يطرحه المدرب طوال الدورة هو: «ما علاقة هذا بعلمي اليومي؟» إن مدى نجاح المدرب يتوقف على مدى إجابته بشكل مستمر على هذا السؤال. ولذلك يجب بذل كل جهد ممكن لضمان ملاءمة جميع المواد التدريبية المقدمة لعمل المشاركين، ويجب توضيح هذه الصلة إن لم تكن واضحة. وقد تكون هذه المهمة أكثر سهولة عند تناول الجوانب الإجرائية. ولكن الأمر يحتاج إلى قدر أكبر من الإعداد بالنسبة للجوانب التي تتناول موضوعات محددة مثل حماية الفئات الضعيفة بشكل خاص.

التنوع: لضمان مثابرة المشاركين والمحافظة عليها، من الأفضل تنوع أساليب التعليم المستخدمة في الدورة. فمعظم الراشدين ليسوا معتادين على جلسات التدريب الطويلة، حيث الروتين الملل والرتابة تجعلهم يركزون على القاعة أكثر من تركيزهم على موضوع التدريب. وينبغي استخدام مجموعة متنوعة من الأساليب، كالتناوب في استخدام أسلوب المناقشة ولعب الأدوار ودراسات الحالة مع عصف ذهني، بما يتلاءم والموضوع.

يمكن اتباع الأساليب والطرق التالية:

عرض المعايير: عرض موجز لمعايير حقوق الإنسان أو الممارسات الفضلى ذات الصلة بجانب معين من أعمال المهنة وكيفية تطبيق هذه المعايير/المبادئ بفعالية من قبل المشاركين.

تطبيق المعايير التشاركية: تمكين المشاركين من استخدام معارفهم وخبراتهم لترجمة الأفكار والمفاهيم التي أشير إليها في العرض، وتمكينهم أيضاً من دراسة الانعكاسات العملية لمعايير حقوق الإنسان على عملهم اليومي.

التركيز والمرونة: تمكين المشاركين من التركيز على المسائل ذات الاهتمام الحقيقي في المرحلة الحالية، وتمكين المعلمين والمدربين من التكيف مع احتياجات المشاركين أثناء سير الدورة.

تشتمل الأساليب التشاركية على الآتي:

عرض ومناقشة: من المفيد عقب تقديم العرض، إجراء مناقشة غير رسمية لتوضيح النقاط وتسهيل عملية ترجمة الأفكار إلى ممارسات. ويتولى مقدم العرض إدارة هذه المناقشات، ويعمل على إشراك جميع المشاركين. ومن المفيد للمحاضرين استخدام مجموعة من الأسئلة المعدة سلفاً لإطلاق المناقشة. وفي ختام العرض والمناقشة، ينبغي على مقدم العرض تقديم مراجعة عامة أو ملخص. ويجب تدعيم العروض

- راقب الوقت، عليك بتوقيت العرض قبل أن تبدأ وحافظ على وجود ساعة في مرمى بصرك أثناء العرض.
- تحرّك قليلاً - لا تقدم العرض من مقعدك. عندما ترد على سؤال، اقترب من السائل. وإذا لاحظت شخصاً لا يبدو منتبهاً، اقترب منه وتحدث إليه مباشرة.
- استخدم الوسائل البصرية.
- لا تنتقد - صحّح وشرح وشجّع.
- اطلب من المشاركين استخدام المواد الكتابية المقدمة - على سبيل المثال، اطلب منهم البحث عن المعايير ومن ثم قراءتها على المجموعة (فهذا يعلمهم كيفية العثور على «قواعد» حقوق الإنسان لوحدهم فيما بعد عند انتهاء الدورة وعودتهم إلى مراكز عملهم). فالمواد التي لا يتم الإطلاع عليها أثناء الدورة يُحتمل أن لا يُطلع عليها أبداً.
- كن صادقاً.
- سهّل مشاركة الأشخاص الذين لا يميلون إلى التحدث. أشركهم عن طريق الأسئلة المباشرة ثم عبّر عن تقديرك لإجاباتهم. احرص على ضمان مشاركة متساوية للنساء وأفراد الأقليات.
- لا تدع الملاحظات التمييزية، والمتعصبة، والعنصرية أو المتحيزة جنسياً تمر دون تعليق. تعامل معها كما تتعامل مع أي مسألة أخرى تواجهها خلال المناقشات، أي بهدوء، ولباقة، مباشرة وبموضوعية. أشر إلى المعايير ذات الصلة وشرح سبب أهميتها في أداء العمل الفعال والقانوني والإنساني في المهنة المعنية، والدور الذي تلعبه في تعزيز الكفاءة المهنية داخل تلك المجموعات. كن مستعداً للرد على الخرافات والصور النمطية بالحقائق.
- إذا واجهت سؤالاً لم تكن مستعداً للإجابة عنه، أحله إلى زميل آخر (إذا كان هناك أحد)، أو إلى المشاركين، أو أحل السؤال إلى المادة، أو قل إنك ستجيب عن السؤال لاحقاً (وتأكد من متابعة الأمر كما وعدت).
- استخدم التكرار- فالناس تنسى.

دليل التدريب ١ :

كيفية إعداد تقارير إعلامية حول عقوبة الإعدام

١-١ الهدف

تلعب وسائل الاعلام دورا هاما جدا وضروريا في نشر الديمقراطية في المجتمع ، فهي تبقي الجماهير على اطلاع بما يجري حولها على المستويين المحلي والعالمي ، كما يوفر تدفق المعلومات من وسائل الاعلام بيئة خصبة للمناقشات كما انه يعكس آراء الجماهير.

وتقع على عاتق وسائل الاعلام مسؤولية تقديم الخبر بدقة وبشكل محايد كما ورد ومن مصادر موثوقة . لكن مهمة وسائل الاعلام لا تنحصر فقط في نقل الحقائق المجردة والإحصائيات التي قد يصعب على الانسان فهمها بل في استخلاص القضايا الهامة ووضعها في السياق الذي يمكن الانسان من فهمها وتشكيل رأيه الخاص بشأنها .

الدور الآخر المهم الذي تقوم به وسائل الإعلام وهو الدور الرقابي ، فهي تضع الجماهير في صورة ما تقوم به حكوماتها ، كما لديها القدرة على مساءلة الحكومات وإجبارها على تبرير أفعالها وقراراتها . في المجتمع الديمقراطي، ينبغي أن يعرف الناس كل ما لديهم من خيارات إذا أرادوا أن يحكموا أنفسهم بأنفسهم ، والإعلام هو وسيلة نشر مثل هذه المعلومات. فوسائل الإعلام تملك القدرة على صنع التغيير على الصعيد الاجتماعي والسياسي .

عند الحديث عن عقوبة الإعدام ، يجب على وسائل الإعلام التصدي لعدد من القضايا . أولها فهم الآثار المترتبة على حقوق الإنسان جراء تنفيذ عقوبة الإعدام أو العقوبات البديلة ، و الإلمام بالسياسة الجنائية المتبعة كما على وسائل الإعلام أن تكون قادرة على معالجة الأسباب المثيرة للجدل الكامنة وراء استخدام عقوبة الإعدام في مجتمع بعينه والاحاطة بها ، وتتنوع هذه الأسباب بتنوع ثقافة المجتمعات وسياساتها الجنائية فقد تكون الأسباب دينية في بعض المجتمعات ، أو ثقافية ترتبط بالبنية الاجتماعية . وقد لا يستطيع الصحفي الحديث عن عقوبة الإعدام بشكل مباشر إنما يتعين عليه اتخاذ نهج دقيق وحريص فيطرحة للموضوع.

١-٢ أهداف التعلم

- تزويد الصحفيين بالطرق الممكن اتباعها لكشف القضايا، الاسباب/ المبررات الكامنة وراء عقوبة الإعدام وإيجاد زوايا مقنعة في قصتهم.
- تقديم تعريفات قانونية لمساعدة الصحفيين في قصتهم وضمان دقتها.
- تزويد الصحفيين بمختلف مصادر المعلومات.

١-٣ الفئة المستهدفة :

الصحفيون

١-٤ المبادئ الأساسية :

أ) الحجج القانونية الرئيسية :

- تشكل عقوبة الإعدام انتهاكا للحق في الحياة ، على النحو المنصوص عليه في المادة ٢ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
- تنتهك عقوبة الإعدام الحق في عدم التعرض للتعذيب أو الخضوع لأية عقوبة قاسية أو لاإنسانية أو مهينة (المادة ٥ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان).
- عقوبة الإعدام هي عقوبة في منتهى القسوة واللاإنسانية وتمثل امتحانا لكرامة الانسان ، ولم يثبت قط أنها شكلت رادعا للسلوك الإجرامي بصورة أكثر فاعلية من العقوبات الأخرى. تمثل عقوبة الإعدام إنكارا غير مقبول للكرامة الإنسانية وللنزاهة. كما أنها أمر لا يمكن إصلاحه والعودة عنه في حالة الخطأ ، خاصة وأن نظم العدالة الجنائية تحتل الخطأ أو التمييز ، أي أنها قد تفرض لا محالة عقوبة الإعدام على الأبرياء.
- القانون الدولي لحقوق الإنسان لا يحظر صراحة عقوبة الإعدام. إلا أن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR)، وهي معاهدة ملزمة قانونيا، تحد من الحالات التي قد يحكم عليها بالإعدام والظروف التي يمكن أن تفرض أو تنفذ عقوبة الإعدام فيها. وتتص المعاهدة على أنه لا يجوز تطبيق عقوبة الموت إلا على «أشد الجرائم خطورة» (المادة ٦ (٢)) وينبغي أن يفسر هذا النص على النحو الأكثر تقييدا واستثنائية.
- البروتوكول الاختياري الثاني لهذا العهد ينص بوضوح على إلغاء عقوبة الإعدام (المادة ١). ويلزم الدول الأطراف بعدم تنفيذ حكم الإعدام ، واتخاذ جميع التدابير اللازمة لإلغاء عقوبة الإعدام داخل نطاق ولايتها القضائية.
- قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٤٩/٦٢ (٢٠٠٧)، ٦٣ / ١٦٨ (٢٠٠٨) و ٢٠٦/٦٥ (٢٠١٠) تدعو جميعها إلى فرض حظر على استخدام عقوبة الإعدام ، وقد تم اعتماد القرار عام ٢٠٠٧ بأغلبية ١٠٤ صوتا مؤيدا للقرار و ٥٤ ضده وامتناع ٢٩ عن التصويت ، أما عام ٢٠٠٨ اعتمد القرار من قبل ١٠٦ دولة صوتت لصالحه بينما صوتت ٤٦ ضده وامتنعت ٣٤ دولة ، وتم تبني القرار عام ٢٠١٠ بأغلبية أصوات ١٠٩ دولة لصالح القرار، و ٤١ ضده وامتناع ٣٥ عن التصويت ، هذه القرارات ليست ملزمة قانونيا للدول، ولكن الأرقام تدل على حدوث تغيير في زخم التصويت على المستوى السياسي والدولي لصالح إلغاء عقوبة الإعدام.
- بموجب القانون الدولي يطلب من الدول التي تطبق عقوبة الإعدام فرض عدد من القيود على استخدامها. وقد تم وضع

الدولية حيث أن المادة ٤ تفرض قيوداً شديدة على قدرة الدول على فرض عقوبة الإعدام، بما في ذلك منع إعادة العمل بها إذا تم إلغاؤها ، ومنع استخدامها في الجرائم السياسية، ومنع تنفيذها بحق البالغين من العمر ٧٠ عاماً وأكثر .

هناك أيضاً القرارات رقم ٤٢ (١٩٩٢) و ١٣٦ (٢٠٠٨) للجنة الإفريقية لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب التي تدعو جميع الدول الأطراف في الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب إلى الالتزام بوقف تنفيذ عقوبة الإعدام.

ب) معلومات أساسية حول عقوبة الإعدام والعقوبات البديلة

- على مدى السنوات الخمسين الماضية أصبح هناك اتجاه عالمي نحو إلغاء عقوبة الإعدام ، ووضع قيود على استخدامها لكن على الرغم من هذا التوجه ، لا يزال تنفيذ عدد كبير من عمليات الإعدام مستمراً كما أن العديد من البلدان تحتفظ بعقوبة الإعدام سواء تطبيقاً أو في تشريعاتها.

- وفقاً لتقرير الأمين العام للأمم المتحدة الثامن عن عقوبة الإعدام (١٨ ديسمبر ٢٠٠٩ : الذي يغطي الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٨)، فإن ١٤٩ دولة ومنطقة في العالم ألغت عقوبة الإعدام في القانون والممارسة وذلك على النحو التالي : ٩٥ دولة وإقليماً ألغت عقوبة الإعدام في قوانينها بالنسبة لجميع الجرائم، و ٨ دول وأقاليم ألغت عقوبة الإعدام في القانون بالنسبة للجرائم العادية (مع الاحتفاظ بها لظروف استثنائية في زمن الحرب، مثل الجرائم العسكرية والخيانة) ، و ٤٦ دولة وإقليم ألغت عقوبة الإعدام على أرض الواقع (لم تفرض عقوبة الإعدام منذ ١٠ سنوات وأكثر). بينما ٤٧ دولة وإقليماً أبقى على عقوبة الإعدام.

- صدقت الدول على العديد من الصكوك الدولية والإقليمية التي تفرض قيوداً على استخدام عقوبة الإعدام وتصل إلى حد إلغائها في نهاية المطاف ، حتى أن إحدى وثمانين دولة التزمت بمعاهدات دولية من شأنها إلغاء العقوبة (وهذا يشمل التصديق أو الانضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني لـ ICCPR ، والبروتوكولين ٦ و ١٣ الملحقين بالاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان ECHR ، الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان ، والبروتوكول الملحق بها والداعي إلى إلغاء عقوبة الإعدام.

- أدى إلغاء عقوبة الإعدام إلى زيادة استخدام الأحكام بالسجن مدى الحياة، خاصة عقوبة السجن مدى الحياة دون إمكانية الحصول على إطلاق سراح مشروط LWOP و تجدر الإشارة الى انه يجب عدم الحكم بعقوبة السجن مدى الحياة دون إمكانية الإفراج المشروط لاي فئة من الجرائم. ، لأن هذه العقوبة بالإضافة إلى كونها لانسانية ومهينة ، فهي تلغي فرصة إعادة تأهيل أو إصلاح الجاني ، وبالتالي فهي مخالفة للمادتين ١٠ (١) و ١٠ (٣) من العهد الدولي لحقوق الإنسان المدنية

هذه القيود والحدود في عدد من المعاهدات والوثائق الدولية، وأبرزها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR)، واتفاقية حقوق الطفل (CRC) والضمانات التي تكفل حماية حقوق الذين يواجهون عقوبة الإعدام (تذكر لاحقاً: الضمانات) ، ومن أبرز القيود المفروضة :

١. يتم فرض عقوبة الإعدام فقط في أشد الجرائم خطورة التي ينص عليها القانون وقت ارتكابها (المادة ٦ (٢)) الضمانات ١ و ٢ (ICCPR).

٢. لا يجوز فرض عقوبة الإعدام في جرائم ارتكبتها أشخاص دون سن ١٨ عاماً (المادة ٦ (٥) ICCPR، والمادة ٣٧ (أ) CRC والضمانات ٣).

٣. لا يتم تنفيذ عقوبة الإعدام بحق النساء الحوامل (المادة ٦ (٥) ICCPR و الضمانات ٣) أو بحق الأمهات المنجيات حديثاً (الضمانات ٣).

٤. لا يجوز تنفيذ الحكم بعقوبة الإعدام بحق الأشخاص الذين فقدوا عقلهم بعد ارتكاب الجريمة (الضمانات ٣).

٥. لا يجوز تنفيذ الحكم بعقوبة الإعدام إلا بموجب حكم نهائي صادر عن محكمة مختصة (المادة ٦ (٢) ICCPR الضمانات ٥).

٦. وجوب ضمان حصول المتهم على محاكمة عادلة تتضمن افتراض البراءة بحقه ، وضمان حصوله على الحد الأدنى من الدفاع ، بالإضافة إلى الحق في الحصول على المساعدة القانونية الكافية في جميع مراحل الدعوى (المادة ١٤ ICCPR و الضمانات ٥).

٧. لا يجوز فرض عقوبة الإعدام إلا عندما تستند التهم الموجهة للشخص على أدلة واضحة ومقنعة لا لبس فيها (الضمانات ٤).

٨. يحق لمحكمة أعلى إعادة النظر في القرار (المادة ١٤ (٥) ICCPR الضمانات ٦).

٩. يحق للمتهم التماس العفو أو تخفيف العقوبة (المادة ٦ (٤) ICCPR و الضمانات ٧).

١٠. لا يجوز تنفيذ عقوبة الإعدام في فترة إجراءات الاستئناف أو العفو أو التخفيف من العقوبة (الضمانات ٨).

١١. حين تصدر عقوبة الإعدام، يجب تنفيذها بطريقة تضمن أقل قدر من المعاناة (الضمانات ٩).

- عدا عن إطار القانون الدولي ، اتخذت بعض المناطق خطوة أكثر تصميمًا على تقييد وإلغاء عقوبة الإعدام ، فالبروتوكولات رقم ٦ (١٩٨٢) و ١٣ (٢٠٠٢) الملحقه بالاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان (ECHR) تنص على الإلغاء التام لعقوبة الإعدام . و بروتوكول عام ١٩٩٠ الملحق بالاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان (ACHR) يدعو الأطراف إلى إلغاء عقوبة الإعدام في جميع ظروف زمن السلم ، بل إنه يتجاوز القواعد والمعايير

والسياسية ICCPR .

للتحقيق في السلوك الإجرامي ، بالإضافة إلى أن عقوبة الإعدام تخلق ثقافة العنف والانتقام في المجتمع حين تستخدم الدولة القتل كعقاب.

- دعاء عقوبة الإعدام يطالبون بها باسم الضحايا ، مؤكدين بأن ضحايا جرائم العنف وذويعهم لهم الحق في رؤية العدالة تتحقق من خلال إعدام الجاني ، وهي حجة لا تتوقف عند إغفال أصوات الضحايا الذين يعارضون عقوبة الإعدام ، بل تتعداها للترويج للاعتقاد الشائع بأن العدالة قائمة على الانتقام لا على مبادئ الردع وإعادة التأهيل ، والسلامة العامة والعدالة والإنصاف ، ولا يجوز استغلال الغضب الذي يشعر به الضحايا تجاه الجناة لتبرير انتهاك حقوق الانسان للمدانيين. وبينما من الأهمية بمكان إدراك معاناة ضحايا جرائم العنف ومعاناة أحبائهم ، بمن فيهم أولئك الذين يعارضون عقوبة الإعدام علنا ، إذ ينبغي أن يعاملوا باحترام وتعاطف شديدين ، لكنهم للأسف كثيرا ما يكونون عرضة للتهميش والتمييز ضدهم لكونهم يعارضون عقوبة الإعدام، مثل منعهم من الاستفادة من صناديق مساعدة الضحايا ذات الصلة، أو عدم إعلامهم بكافة إجراءات المحاكم ذات الصلة من قبل النيابة العامة أو حتى منعهم من الإدلاء بشهاداتهم ، ففي الولايات المتحدة مثلا أصبحت حملة «عائلات ضحايا جرائم القتل لحقوق الإنسان» صوتا قويا ضد الإعدام.

- تخلق عقوبة الإعدام مزيداً من الضحايا الذين غالبا ما نساخهم ونتركهم مهمشين أو موصومين في مجتمعاتهم وهم أفراد عائلة الذين أعدموا ، فبعد أن يتم إعدام أي فرد ، لا يُنظر بالقدر الكافي إلى معاناة أسرته ولا تتلقى الدعم الذي تحتاجه.

- يلعب الدين دورا هاما جدا في تبرير عقوبة الإعدام ، خاصة في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا (MENA). ومع ذلك ، فإن تفسيرات القرآن الكريم وانعكاسها في القوانين الوطنية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا غالبا ما تشمل على مبالغة فيما يخص شرعية عقوبة الإعدام وتنفيذها في إطار الشريعة الإسلامية ، فوفقا للشريعة الإسلامية ، يقتصر تطبيق عقوبة الإعدام على عدد محدود جدا من الحالات ، مع فرض شروط صارمة تتعلق بمصداقية الشهود ، والنزاهة المطلقة للقضاة ، مع ترك المجال واسعا للصفح والمصالحة.

- في بعض البلدان ، يوجد نظام يسمح للأقارب من عائلة الضحية بالتنازل عن عقوبة الإعدام دون مقابل ، أو مقابل تعويض مالي معروف باسم «الدية» في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا أو من خلال شروط أخرى مناسبة ، حيث يتم دفع الدية عوضا عن قتل الجاني مما يلغي تنفيذ الحكم ، مثل هذه الأنظمة تجعل تطبيق عقوبة الإعدام أمرا تعسفيا وفيه تمييز، فهو تعسفي لأن المتهمين بعقوبات متشابهة قد يتلقون معاملة مختلفة فالبعض قد ينجون من الإعدام نتيجة لتسامح عائلة الضحية فيما بعدم آخرون لأن عائلة الضحية لم تتسامح ،

يجب أن يتمتع جميع السجناء بالحق في الإفراج المشروط ، كما يجب أن يعتمد مبدأ إطلاق سراح السجن من عدمه على مدى الخطر الذي يشكله إطلاق سراحه على المجتمع ، وليس وفقا لدوافع سياسية كنظرة المجتمع لبدائل عقوبة الإعدام ، وينبغي على الدول النظر في كل حالة على حدة قبل إصدار الحكم ، وإلغاء الأحكام الإلزامية بالإعدام أو التمييزية.

- الحكم على الأحداث دون عفو مبكر يشكل انتهاكا لاتفاقية حقوق الطفل (المادة ٣٧) والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية ICCPR (المادة ٦)

- غالبا ما يحتجز السجناء المحكوم عليهم بالإعدام أو السجن مدى الحياة في ظروف أسوأ بكثير من تلك التي يعيشها بقية نزلاء السجن مما يخالف المعايير الدولية لحقوق الإنسان ، كالعزل لفترات طويلة وغير محددة من الوقت ، وفرض الخمول البدني والنقص في تقديم الاحتياجات الأساسية ، احتراماً لقواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (SMR) ، والتي تهدف إلى الحد من معاناة السجناء المحكوم عليهم بالإعدام أو السجن مدى الحياة ، وتفرض على الدول معاملة السجناء المحكومين لفترات طويلة أو مدى الحياة أثناء فترة وقف التنفيذ وما بعد إلغاء العقوبة حسب المعايير الدولية لحقوق الإنسان والأعراف الدولية.

- لمزيد من المعلومات عن المعايير والقواعد المتعلقة بعقوبة الإعدام والعقوبات البديلة، الرجاء قراءة النشرتين الإعلاميتين الصادرتين عن المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي PRI حول عقوبة الإعدام والعقوبات البديلة لعقوبة الإعدام.

لماذا عقوبة الإعدام مثيرة للجدل؟ فهم القناعات الشائعة والصور النمطية

- لطالما اعتبرت الحكومات وجماهير الناس بأن عقوبة الإعدام هي الحل الأمثل للجرائم العنيفة، وجرائم المخدرات أو الإرهاب، وذلك بالرغم من عدم وجود أية بيانات وإثباتات علمية وتجريبية تدعم الحجة القائلة بأن الخوف من الإعدام يردع الجريمة ، بل أنه على أرض الواقع جرائم عديدة ترتكب وليدة اللحظة دون تفكير مسبق من الجناة بالعقوبة التي تنتظرهم ، أما بالنسبة للأعمال الإرهابية ، تجدر الإشارة إلى أن العديد من الإرهابيين يقومون بأفعالهم موقنين بأنهم سوف يتعرضون للقتل ، ناهيك عن أن إعدام هؤلاء الأشخاص يقدم دعاية إلى الجماعات التي ينتمون إليها ، ويصورهم على أنهم شهداء كما يحشد المزيد من الدعم لقضيتهم.

- عقوبة الإعدام غالبا ما تبعد الجهود والموارد عن تدابير أكثر فعالية للحد من السلوك الإجرامي، مثل معالجة الأسباب الاجتماعية والاقتصادية للجريمة أو مشاكل المخدرات الكامنة داخل المجتمع ، أو عن طريق توفير المزيد من الموارد للشرطة

٥. هل الحق في الحصول على محاكمة عادلة أمر معمول به؟ على سبيل المثال، هل يمكن للمتهم الحصول على محام مؤهل؟ هل حدث تأخير كبير في العملية القضائية؟ هل يمكن الحصول على وثائق ذات علاقة من المحكمة؟ هل يمكن استجواب الشهود؟ هل يتصرف القضاء باستقلالية وعدم تحيز؟ هل الجلسات علنية؟ هل تتوفر إمكانية الطعن في الحكم؟ إذا كان بالإمكان عزز وجهة نظرك بمحاكمات فعلية.

٦. هل هناك حالات لأشخاص أبرياء ينتظرون تنفيذ حكم إعدام تم إصداره بطريقة خاطئة أو غير قانونية؟ هل يتوفر محللين لمثل هذه القصص وهل يمكن إجراء مقابلة معهم؟

ما هو تأثير سياسات الأحكام والمبادئ التوجيهية على تطبيق عقوبة الإعدام، هل عقوبة الإعدام إلزامية أو تمييزية، هل يتم اتباع سياسة إصدار أحكام بصورة سريعة وتلقائية، هل تسمح المحكمة بعرض الأدلة التي قد تؤدي لتخفيف الحكم؟ كيف تؤثر هذه السياسة بصورة إيجابية / سلبية على عقوبة الإعدام؟ استخدم محاكمات حقيقية، إذا كان ممكناً، لتعزيز طرحك.

٧. ما هو تأثير سياسات وتوجيهات إصدار الأحكام على عقوبة الإعدام وهل عقوبة الإعدام إلزامية أو تمييزية؟ وهل يتم اعتماد مبدأ الإصدار السريع للأحكام؟ وهل تتيح المحكمة عرض أدلة تؤدي لتخفيف الحكم؟ كيف تؤثر هذه السياسة بشكل إيجابي / سلبي على عقوبة الإعدام؟ عزز موضوعك بمحاكمات واقعية إذا استطعت.

٨. كيف يتم التعامل مع الأفراد الضعفاء المحكوم عليهم بالإعدام، أو أصحاب الحالات التي تستدعي تطبيق عقوبات بديلة مثل الأحداث (دون سن ١٨)، والنساء الحوامل أو الأمهات لأطفال صغار أو المسنين أو أصحاب الأمراض العقلية (عند إصدار الحكم وفي مرحلة التنفيذ)؟

٩. تطرق إلى مواضيع مثل بيئة السجن والظروف التي يمر بها المحكوم بالإعدام، والوقت الذي يقضيه بانتظار حكم الإعدام، واكتظاظ السجون، واستخدام الحبس الانفرادي، وعن توفر حد أدنى من المعاملة اللائقة للسجناء، وبرامج إعادة التأهيل للمحكومين مدى الحياة أو مدد طويلة، وعن برامج المراقبة العامة للسجون.

١٠. ما هي الوسائل والأساليب المستخدمة لتنفيذ أحكام الإعدام؟ هل تمثل شكلاً من أشكال التعذيب أو العقوبة القاسية واللاإنسانية؟ كيف يتم تصنيع المعدات المستخدمة في تنفيذ عقوبة الإعدام؟ من الذي يوردها (الحكومة أم مؤسسة تجارية)؟ من الذي ينفذ عقوبة الإعدام؟ وما هو تأثير إعدام الأفراد على المسؤولين في السجن؟

١١. ما هو تأثير عقوبة الإعدام على المجتمع؟ كيف تحقق العقوبة العدالة لضحايا الجريمة؟ ماهي الحقوق التي يوفرها النظام

وهو تمييزي لأن من يملك المال هو الأكثر قدرة على إغراء عائلات الضحايا بالمال. المؤكد هو أنه يحق لأقارب الذين قتلوا رؤية مرتكبي مثل هذه الجرائم يتعرضون للمساءلة عبر إجراءات قضائية عادلة، لكن السماح لهم بالتأثير على العملية القضائية يلغي أحد المبادئ الأساسية للقضاء الحديث وهي أن الجميع سواسية أمام القانون.

• القواعد والمعايير الدولية تتطلب أن يتم تنفيذ الإعدام بطريقة إنسانية دون التسبب بمعاناة لا داعي لها، فإذا كانت الدولة تنفذ الإعدام شنقاً، أو عبر الصدمات الكهربائية، أو إطلاق النار، أو الحقن المميته، أو خنقاً بالغاز أو الرجم، فإن هذا كله ينطوي على تعد متعمد على السجنين شأنه شأن جميع أشكال التعذيب الجسدي، وببساطة، لا توجد وسيلة إنسانية لقتل شخص ما، فمن غير الممكن إيجاد وسيلة إنسانية وغير قاسية أو غير مهينة لإعدام شخص.

• أخيراً، فإن تلك الدول التي لا تزال تصدر حكم الإعدام بحق الناس وتنفذها لا توفر دائماً معلومات إحصائية شاملة عن تطبيق عقوبة الإعدام، فإذا كانت العقوبة عملاً مشروعاً من الحكومة، فلا يوجد أي سبب لإخفائها عن الرقابة العامة والدولية، حيث يتعين على الحكومات العمل من أجل زيادة الشفافية والمساءلة في فرض عقوبة الإعدام والعقوبات البديلة.

رؤى لقصص صحفية محتملة :

١. كيف يكون تطبيق عقوبة الإعدام تعسفياً أو تمييزياً؟ هل تؤثر العقوبة بشكل سلبي على «الأخر» في المجتمع؟ مثل الفقراء، والسكان الأصليين والأعراق المختلفة، والأقليات الجنسية والدينية، وغيرهم من المجموعات الضعيفة في المجتمع مثل الذين يعانون من مشاكل في صحتهم العقلية أو صعوبات في التعلم؟

٢. كم عدد الجرائم التي تطبق عليها عقوبة الإعدام، على سبيل المثال، الجرائم العنيفة، جرائم المخدرات، والأعمال الإرهابية والجريمة المنظمة؟ ما هو تعريف «الجريمة الخطيرة»؟ هل في الدولة عدد كبير من الجرائم التي تستحق عقوبة الإعدام في الكتب التشريعية؟

٣. هل يتعرض الناشطون في مجال حقوق الإنسان الذين يعملون على إلغاء عقوبة الإعدام للمضايقة أو التهريب؟ كيف يتم تهديدهم؟ من الذي يستهدفهم (المسؤولين في الدولة أو من الشعب)؟ وهل تتخذ الدولة التدابير اللازمة لحماية الناشطين في مجال حقوق الإنسان؟

٤. هل للدين أثر إيجابي / سلبي على تطبيق عقوبة الإعدام؟ على سبيل المثال، كيف تفسر الشريعة الإسلامية العقوبة في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ماذا تقول الكنيسة عن عقوبة الإعدام، وكيف يتم التعامل مع موضوع التسامح؟

القضائي للضحايا؟ هل هناك ضحايا على استعداد للعفو، أو يعارضون تطبيق عقوبة الإعدام؟ ماذا عن الضحايا الآخرين، مثل أفراد أسرة الذين تم إعدامهم؟

١٢. هل لعقوبة الإعدام أثر اقتصادي على المجتمع؟ ما هي تكلفة عقوبة الإعدام؟ ما هي تكلفة العقوبات البديلة كالسجن المؤبد أو طويل الأجل؟

١٣. هل تم إصدار قرارات بالعفو على بعض الحالات من قبل الدولة؟ هل تلتزم قرارات العفو بإجراءات سليمة أم أنها تقديرية بحتة؟ هل توجد أية أمثلة على قرارات عفو تعسفية أو تمييزية؟

١٤. أنظر في التوجهات الإقليمية والدولية (أو الإحصاءات والتشريعات والمعاهدات والسوابق القضائية وغيرها) المتعلقة بعقوبة الإعدام، وكيف يمكن / يجب أن تؤثر على المستوى الوطني.

١٥. هل تم اعتماد وقف أو تعليق لعقوبة الإعدام؟ وهل يشتمل التعليق على إيقاف إصدار الأحكام والتنفيذ؟ هل يتم وضع المحكومين بالإعدام في جناح خاص بهم بانتظار تنفيذ الإعدام؟ هل يمكن أن يتحول قرار الوقف إلى إلغاء؟ كيف صوتت الحكومة في الماضي على قرارات الوقف الخاصة بالأمم المتحدة والجمعية العامة؟ وهل من المرجح أن تغير رأيها لصالح القرار في المرة القادمة؟

١٦. هل تنشر الحكومة بشفافية معلومات وافية وآنية بشأن تطبيق عقوبة الإعدام أو العقوبات البديلة كالسجن المؤبد أو طويل الأجل؟ وما نوعية المعلومات التي يتم نشرها وهل تنشر بشكل دوري؟

١٧. هل تتوفر إجراءات لضمان خضوع المسؤولين المشاركين في تطبيق عقوبة الإعدام للمساءلة، على سبيل المثال، خضوع رجال الشرطة والمدعين العامين وموظفي السجن والحراس للمساءلة؟ وهل يثق الجمهور بالنظام؟

٢. مواقع مفيدة لمزيد من المعلومات :

المنظمات الحكومية الدولية

• اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب (الفريق العامل المعني بعقوبة الإعدام)

http://www.achpr.org/english/_info/index_Death%20penaltyUnder_en.htm

• المجلس الأوروبي :

http://www.coe.int/t/dc/files/themes/peine_de_mort/default_en.asp

• المفوضية الأوروبية :

http://ec.europa.eu/external_relations/human_rights/adp/index_en.htm

• المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان :

<http://www.echr.coe.int/echr>

• البرلمان الأوروبي :

<http://www.europarl.europa.eu>

• لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان :

<http://www.cidh.oas.org/DefaultE.htm>

• مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان: OSCE

<http://www.osce.org/odihr>

• مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة (يوفر نصوص المعاهدات والمعلومات ذات الصلة بشأن التصديق والانضمام):

<http://www2.ohchr.org/english>

• التقرير الثامن للأمين العام للأمم المتحدة عن عقوبة الإعدام الصادر كل خمس سنوات :

<http://www.un.org/Docs/journal/asp/ws.asp?m=E/2010/10>

المنظمات غير الحكومية :

• منظمة العفو الدولية :

<http://www.amnesty.org/en/death-penalty>

• منظمة سانت ايجيديو :

<http://www.santegidio.org>

• شبكة إجراء عقوبة الإعدام :

<http://www.deathpenaltyaction.net>

• مركز عقوبة الإعدام :

<http://www.deathpenalty.org>

• مركز المعلومات عن عقوبة الإعدام :

كيفية تحديد مصادر المعلومات :

١. مصادر معلومات ذات صلة مثل : المنظمات غير الحكومية ونشطاء حقوق الإنسان، والاتلافات ضد عقوبة الإعدام، والأكاديميين والقضاة والبرلمانيين والمحامين ومسؤولي السجن والحراس والسجناء المحكوم عليهم بالإعدام أو مدى الحياة، والضحايا، والزعماء الدينيين، والمنظمات الحكومية الدولية (مثل الأمم المتحدة، واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، والبرلمان الأوروبي، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE)، واللجنة المشتركة بين البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان).

[/http://www.deathpenaltyinfo.org](http://www.deathpenaltyinfo.org)

• مشروع عقوبة الإعدام :

[/http://www.deathpenaltyproject.org](http://www.deathpenaltyproject.org)

• فرقة مناهضة عقوبة الإعدام ECPM :

<http://www.abolition.fr/ecpm/index.php>

• مؤسسة مبادرة حقوق الانسان :

[/http://www.fhri.or.ug](http://www.fhri.or.ug)

• منظمة «إيقاف أيدي قابيل» :

[/www.handsoffcain.info](http://www.handsoffcain.info)

• مشروع البراءة :

[/http://www.innocenceproject.org](http://www.innocenceproject.org)

• الجمعية الدولية للحد من المخاطر :

[/http://www.ihra.net](http://www.ihra.net)

• ضحايا جرائم القتل من أجل حقوق الانسان MVFRH :

[/http://www.murdervictimsfamilies.org](http://www.murdervictimsfamilies.org)

• المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي PRI :

www.penalreform.org

• التحالف العالمي لمناهضة عقوبة الإعدام WCADP :

<http://www.worldcoalition.org>

• المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب :

[/http://www.omct.org](http://www.omct.org)

أهمية الإعلام المسؤول :

• يفتقر الصحفيون أحيانا إلى الشجاعة في دراسة عيوب نظام عقوبة الإعدام في بلادهم. حيث ، غالبا ما تعتبر الصحف الاحصاءات الحكومية صحيحة ، كما تكتفي بإدانة الشخص دون التساؤل عن مدى قانونية هذه الإدانة بمعنى هل حصل المتهم على محاكمة عادلة .

• من الضروري أن تراعي الصحافة المسؤولة المصادقية والاخلاق والنزاهة في ممارساتها الصحفية ، كما يجب على جميع الحقائق أن تكون دقيقة ومدروسة جيدا وأتية من مصادر موثوقة . ومن المهم أيضا أن يتم الفصل بين الرأي والحقيقة، وتوخي الحذر في تناول المواضيع المثيرة للجدل مثل عقوبة الإعدام .

• كن حذرا في انتقاء من يريدون التحدث في المسألة التي تطرحها فقد تكون لهم دوافع خفية غير تقديم الحقيقة للرأي العام . عليك توخي الحذر لفحص الدوافع الحقيقية للذين يعرضون المساهمة والمساعدة.

• احرص دائما على أن تتسبب مادتك إلى مصدرها وإن لم تستطع التحقق والتأكد من المادة استعمل عبارات مثل «وفقا ل...» أو «كما أفاد ...» لا تعتبر كل ما تقرأ أمرا مسلما به حتى وإن بدا مهنيا ومقنعا ، الإسناد إلى المصدر هو مفتاحك .

• يجب أن تستخدم مصادر متوازنة وممثلة لآراء مختلفة من أجل تعزيز مصداقيتك .

• يجب أن تتأكد دائما من حماية مصادرك ، وعند الموافقة على عدم الكشف عن هوية المصدر أو عدم نشر معلومة معينة يجب احترام ذلك ، كما تحتاج إلى موافقة مصدرك على أن تستخدم أكبر قدر من المعلومات التي زدك بها دون الكشف عن هويته، ولا سيما إذا كانت لديه ادعاءات خطيرة ، بحيث لا يتم تضليل الجمهور، من المتعارف عليه أن عدم ذكر المصدر يثير بعض القضايا الأخلاقية المتعلقة بتضليل الجمهور ، يمكنك إخفاء هوية المصدر بأي من الطرق التالية: استخدام مقطع صوتي للمصدر ، صورة غير واضحة للمصدر ، استخدام مواقع زائفة ، أسماء وهمية ، أو إعطاء عمر غير صحيح وما إلى ذلك ، لكن يجب أن توضح أنك تستخدم هذه الطرق لإخفاء المصدر ولماذا تخفيه . ابتعد عن استخدام الأساليب التي يمكن أن ينظر إليها على أنها تمثيل كاذب للحقيقة .

• تأكد من أنك على دراية كاملة ومتجددة بقوانين القدر والذم والتشهير الخاصة ببلدك وحرص دائما على متابعتها .

• تأكد من أن عملك الإعلامي الذي تقوم به لن يعرض أحدا أو عمل المؤسسة للخطر .

وسائل إعلام :

• وكالة انتر برس الصحفية IPS :

[/http://ipsnews.net/deathpenaltyabolition](http://ipsnews.net/deathpenaltyabolition)

أكاديمية :

• المركز الدولي لكلية كينغز لدراسات السجون في لندن :

[/http://www.kcl.ac.uk/schools/law/research/icps](http://www.kcl.ac.uk/schools/law/research/icps)

• مركز جامعة إسكس لحقوق الانسان :

[/http://www.essex.ac.uk/human_rights_centre](http://www.essex.ac.uk/human_rights_centre)

• مركز جامعة أكسفورد لعلم الجريمة :

<http://www.crim.ox.ac.uk/index.html>

• مركز جامعة وستمنستر لدراسات عقوبة الإعدام :

<http://www.wmin.ac.uk/law/page-144>

١-٥ قضايا للنقاش :

- ابدأ مناقشة اسباب وجوب اهتمام الصحافة بعقوبة الإعدام والعقوبات البديلة.
- ما هي أبرز القضايا الحساسة والمثيرة للجدل المتعلقة بعقوبة الإعدام ؟
- كيف يمكنك التصدي لها ؟
- ناقش أنواع القصص التي تعتقد أنها قد تنطبق على بلدك ، الإقليم أوالساحة الدولية. برأيك ماذا يريد القراء أن يروا أو يسمعوا عنه؟ من أي زاوية ستتناول هذه القصص؟
- ما المخاطر المحتملة من القيام بعملك الإعلامي على (الناس ، عمل المنظمات) ؟

١-٦ تمارين :

١. افترض قيامك بتغطية قضية إعدام أدين فيها فرد باغتصاب وقتل طفل بصورة وحشية. وقد أثارت هذه القضية الكثير من الغضب الشعبي، لذا كانت الشرطة حريصة على تقديم شخص للعدالة. لكنك علمت بأن التحقيق في القضية والمحكمة تم عقدهما والانهاء منهما سريعا جدا ، وكانت هناك شكوك حول دقة وقانونية الأدلة المقدمة في المحكمة. وافترض أيضا بأن الشخص المدان ينتمي إلى أقلية في المجتمع غالبا ما يتم تهميشها . كيف يمكنك أن تقدم تقريرا عن هذه الحالة؟
٢. كانت هناك مناقشات إيجابية مؤخرا في حكومة بلدك حول وقف إصدار وتنفيذ أحكام بالإعدام. لكن بعض صناعات القرار مترددون في اتخاذ مثل هذه الخطوة لأن الرأي العام لا يزال مؤيدا لعقوبة الإعدام. وقد طلب رئيس التحرير الخاص بك كتابة مقال حول قرار الوقف المنتظر. كيف يمكنك معالجة هذا الموضوع؟ ما هي المعلومات التي تريد تضمينها في مقالك؟ كيف يمكنك جمع المعلومات من المصادر ذات الصلة مع ضمان دقتها؟
٣. ستجد في ملحق هذا الدليل ثلاثة أمثلة عن المقالات المكتوبة والمنشورة من قبل مصلحة السجون في الفترة بين مايو وأغسطس ٢٠١٠. استخدم هذه الأمثلة لتفصيل كيفية كتابة مقال حول عقوبة الإعدام. حدد الإيجابيات والسلبيات من خلال كل مثال . كيف ستكون طريقتك في معالجة هذه القصص ؟

الملحق ١ :

أمثلة على مقالات صحفية عن عقوبة الإعدام

المقالة الأولى :

الدكاتوريون يحرسون مفاتيح الموت . كتبها «كام ماجرات»

القاهرة , أغسطس ٦ , ٢٠١٠ (IPS) الحركات المؤيدة لإلغاء عقوبة الإعدام تكتسب زخما في شمال أفريقيا، ولكن الأنظمة الاستبدادية تبدو مترددة في إلغاء عقوبة الإعدام من قانون العقوبات.

أيضا خيارا آخر لعائلة الضحية وهو قبول الدية بدلا من الاعدام. «لا تستطيع الحكومات أن تدعي أنها تطبق عقوبة الإعدام وفقا للشريعة الإسلامية ، لأن هناك جرائم مثل الزنا والردة التي يُعاقب عليها بالإعدام حسب الشريعة لا تعاقب الدولة من يرتكبها بالإعدام حسب التشريعات الوطنية ، في حين أن جرائم أخرى (مثل الحرق) ليست في الشريعة لكنها موجودة في التشريعات الوطنية ،» وتقول تغريد جبر ، المدير الإقليمي للمنظمة الدولية للإصلاح الجنائي « أنه في المغرب، على سبيل المثال، هناك ٣٦٥ جريمة يُعاقب عليها بالإعدام الأمر الذي يتعدى ما تدعو اليه الشريعة».

إذا لم تكن عقوبة الإعدام حلا فعلا للجريمة ، ولا تُمارَس وفقا للشريعة، لماذا يحجم القادة في دول شمال أفريقيا عن إزالتها من المدونات الجزائية؟

«عقوبة الاعدام هي أداة فعالة لنشر الخوف والقمع» ، يقول أمين «ويمكن استخدامها لتخويف) أو القضاء على المعارضين السياسيين».

التشريعات تجعل ممارسة النشاط السياسي يبدو وكأنه ممارسة للإرهاب، وتعطي السلطات صلاحيات واسعة لاعتقال وإعدام المعارضين. وعادة ما تتم محاكمة الجرائم الكبرى في محاكم الخاصة، وغالبا من دون حق الاستئناف.

وتقول جبر «إذا نظرتم الى الجرائم التي يعاقب عليها بالإعدام ستلاحظون أن العديد منها مرتبط بأمن واستقرار الدولة وهي (تشمل) معظم الأنشطة السياسية»

مشيرة إلى أن عقوبة الإعدام قد لا تشكل تهديبا للمتطرفين الذين هم على استعداد للانتحار من أجل قضيتهم ، لكنها ستدفع النشطاء السياسيين الى التفكير مرتين قبل التحدث علنا ضد الحكومة.

الأنظمة التي تقيد الحريات كانت غير راغبة في التخلي عن التدابير الرقابية. صوتت الجزائر لصالح قرار الأمم المتحدة رقم ١٤٩/٦٢ في عام ٢٠٠٨ ، لكنها عزت قرارها التخلي عن التشريعات التي من شأنها إلغاء عقوبة الإعدام الى الارهاب والمخاوف الأمنية. أما مصر فقد جددت مؤخرا قوانين الطوارئ السارية منذ عام ١٩٨١، مما يدل على أن عقوبة الإعدام ستبقى سارية المفعول في المستقبل المنظور.

وحسب جبر فإن مشكلة واحدة تعم جميع المنطقة وهي أن عقوبة الإعدام لا تزال تتمتع بدعم شعبي، فضلا عن دعم الجماعات الإسلامية ،فإذا استطاعت الحركات المطالبة بإلغاء العقوبة وإطلاع الناس على الطبيعة السياسية لعقوبة الإعدام، واختلافها عن الشريعة، يمكن لهذا الدعم أن يقل. وسيُنظر الجمهور إلى عقوبة الإعدام على أنها انتهاك لحقوق الإنسان لا قضية جنائية أو دينية.

مضيفة بأن القادة في دول شمال أفريقيا قد يصبحون أكثر ميلا إلى إلغاء عقوبة الإعدام إذا كان هناك تحول واضح في الرأي العام.

«الحكام الذين يمكنهم (إلغاء عقوبة الإعدام) لن يتخلوا عنها بسهولة» يقول ناصر أمين ، مدير المركز العربي لاستقلال القضاء والمحاماة.

عقوبة الإعدام مشروعة في جميع بلدان شمال أفريقيا. ليبيا ومصر تطبقان عقوبة الإعدام على العشرات من الجرائم التي تتراوح بين القتل والخيانة. وتنفذ عمليات الإعدام بانتظام شنقا أو رميا بالرصاص.

المغرب والجزائر وتونس أوقفوا مؤقتا تنفيذ أحكام الإعدام، وعلى الرغم من ذلك ، تواصل المحاكم هناك إصدار أحكام بالإعدام على جرائم مختلفة. وهناك المئات من السجناء ينتظرون في عنبر الموت.

ركزت جهود حملات إلغاء عقوبة الإعدام على إقناع قادة النظام والسلطات الدينية العليا بعدم فعالية وتناقضات عقوبة الإعدام. ويضغط الناشطون على الحكومات لتبني قرار الأمم المتحدة رقم ١٤٩/٦٢، الذي يدعو إلى وقف تنفيذ أحكام الإعدام كخطوة نحو إلغاء العقوبة من التشريعات . لكن الجزائر فقط صوتت لصالح القرار.

«يمكن النظر إلى غياب الديمقراطية في المنطقة كعقبة - أو كفرصة - لإلغاء عقوبة الإعدام» كما يقول أمين. «نحن لا نتحدث عن ديمقراطيات هنا، لإحداث أي تغيير في هذه المنطقة يجب اقناع رئيس الدولة، فإذا وافق الرئيس ، وافق البرلمان»

ولكن الطغاة لديهم أسبابهم لإبقاء الوضع الراهن كما هو. وغالبا ما يتم الاستشهاد بحجة واحدة لتبرير الحاجة إلى عقوبة الإعدام وهي مواجهة ارتفاع معدلات الجريمة.

حافظ أبو سعدة، رئيس المنظمة المصرية لحقوق الإنسان ، لا يؤمن بهذه الحجة قائلاً إن عقوبة الاعدام رادع غير فعال في مكافحة الجريمة، في حين يشكل تنفيذها خطراً محتملاً في سفك دماء الأبرياء.

ويكمل «نستخدم عقوبة الاعدام منذ فترة طويلة ضد تجار المخدرات، وعلى الرغم من هذا فإن المخدرات مازالت متوفرة على نطاق واسع حتى اليوم ، وبسعر رخيص جدا» ، وأضاف أبو سعدة للآي بي إس . «حاول المشرعون توجيه تهديد قوي من خلال تعزيز عقوبة الإعدام، ولكن بعد تعزيز الحكم ماذا حدث؟ لا شيء.»

ووفقا لأبو سعدة، فإن الأنظمة العربية تعزز الاعتقاد الخاطئ بأن عقوبة الإعدام غير محظورة في الإسلام. ففي مصر، على سبيل المثال، يتم التشاور مع المفتي- الذي يتم تعيينه من قبل الدولة كمرجع دينية- قبل تنفيذ أي حكم بالاعدام ، ونادرا ما يتناقض قرار المفتي مع أحكام المحكمة. مضيفا «انهم (الأنظمة) يفسرون الشريعة وفقا لأغراضهم»

تقرض الشريعة الإسلامية عقوبة الإعدام على جرائم اربع فقط وهي القتل العمد والزنا والردة والحاربة كما أنها تفرض شروطا صارمة، وتوفر عقوبات بديلة مثل التعويضات والمنفى. وحتى في حالة القتل العمد، والقرآن الكريم يقر مبدأ «(العين بالعين)» كقصاص ، لكنه يوفر

المقالة الثانية :

«تعلق بعقوبة الإعدام» كتبها: ستاليسناوس جودي شان

سنغافورة ١٨ يونيو ٢٠١٠ (IPS) «تعرضت القوانين الصارمة للسخرية في سنغافورة، ولكن الجريمة، لاسيما الخطيرة منها مثل القتل والاتجار بالمخدرات، لا يوجد فيها ما يدعو للضحك» إيفان تان، طالب جامعي يبلغ من العمر ٢٤ عاما .

هبطت سنغافورة من المركز الاول الى المركز الخامس في العالم في عدد عمليات الإعدام للفرد بين عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٨. حيث يشنق في المدينة أكثر من واحد لكل مليون من السكان في كل عام، وتأتي سنغافورة بعد السعودية وايران والكويت وكوريا الشمالية أما الصين فتأتي في المرتبة السادسة .

وفقا لأحدث تقرير للامم المتحدة بشأن عقوبة الإعدام صادر في نهاية عام ٢٠٠٩، انخفض عدد عمليات الاعدام في سنغافورة بشكل كبير من ٢٤٢ ما بين ١٩٩٤-١٩٩٨، و ١٢٨ ما بين ١٩٩٩-٢٠٠٣، إلى ٢٢ في الفترة ما بين ٢٠٠٤-٢٠٠٨.

لكن قضية يونغ فو كونغ أعادت مؤخرًا جدلية عقوبة الإعدام الإلزامية في سنغافورة الى الاضواء.

أدين الماليزي البالغ من العمر ٢٢ عاما عام ٢٠٠٨ في تهريب ٤٧ غراما من الهيرويين إلى سنغافورة. يرى المحامون الذين يمثلون يونغ ي أن عقوبة الإعدام الإلزامية انتهاك للمعايير الدولية وقوانين حقوق الإنسان.

«إنه شاب صغير، يبلغ من العمر ٢٢ عاما فقط، وقد ارتكب جريمة غير عنيفة،» حسب تصريح في مايو الماضي لشاول يرفروند، المؤسس المشارك لمشروع عقوبة الإعدام، وهي مجموعة مقرها لندن تقدم الطعون ضد أحكام الإعدام. ويضيف «ان المحكمة في سنغافورة لا تملك أي خيار سوى فرض عقوبة الاعدام شنقا، بغض النظر عن الظروف الشخصية في القضية، لكن في هذا اليوم وهذا العصر، يبدو الأمر سخيفا»

كونغ الذي وصفه محاموه بأنه «فقير وضعيف» كان من المقرر ان يُعدم في ديسمبر كانون الاول لكن محاميه حصلوا على تأجيل طارئ. ويرى الخبراء أن هذه القضية تمثل تحديا مهما لقانون الإعدام في البلاد واستقطبت اهتمام وسائل الإعلام في كافة أنحاء آسيا حيث إعدام المتهمين بجرائم المخدرات لا يزال مثيرا للجدل.

دعت تاويان مؤخرًا إلى إلغاء عقوبة الإعدام الإلزامية. الصين التي لا تزال تعدم المتهمين ب٦٨ جريمة مختلفة بما في ذلك ٤٤ جريمة غير عنيفة، تعطي حرية التصرف والتقدير للقضاء في اصدار الاحكام في القضايا المتعلقة بالمخدرات. في سنغافورة وحسب المدعي العام «والتر وون» فان البرلمان لديه السلطة لاظهار الرحمة في الحالات الفردية.

«من الخطأ أن تصبح هيئة إدارية غير قابلة للمراجعة القضائية فعالة في إصدار الأحكام»، حسب يرفروند. «وهناك اتجاه عالمي واضح يرفض الحكم بالإعدام على الناس من دون أخذ العمر بعين الاعتبار، إضافة إلى الضعف وغيرها من العوامل التي من شأنها تخفيف العقوبة.»

«عقوبة الإعدام الإلزامية وحشية، وما يزيد الأمر سوءا في هذه الحالات المرتبطة بالمخدرات هو أن المتهم لا تفترض فيه البراءة حتى تثبت إدانته، بل على العكس، فإن العبء يقع على محامي المتهم ان يثبت انه بريء من دون شك»، كما يقول جوشوا، وهو محام يبلغ من العمر ٢٨ عاما، والذي طلب عدم نشر اسمه كاملا بل اسمه الأول حيث كان قلقا من حدوث رد فعل عنيف ضده.

وأضاف «معنى هذا بسيط ومروع في الوقت نفسه، و للأسف، بغض النظر إلى أي مدى وصلنا كأمة متقدمة - لا يزال من المحتمل أن يُعدم رجل بريء شنقا في سنغافورة»

ويضيف شان « قد تتعارض عقوبة الإعدام مع حقوق الإنسان، لكنها السبب في أننا نعيش في واحدة من أكثر المدن أمانا في العالم.»

عندما يتعلق الأمر بالجريمة والعقاب، فإن هذه الدولة ذات الخمسة ملايين نسمة تشكل مانعة صواعق للسخرية، ويطلق شان ساخرا عددا لا يحصى من الأسماء على سنغافورة مثل «المدينة الجميلة» و «ديزني لاند مع عقوبة الإعدام».

لكن حكومة سنغافورة تمسكت بموقفها المتشدد، مستعرضة قوتها الاقتصادية وانخفاض معدلات الجريمة فيها باعتبارهما رمزا لنجاح حكمها الاستبدادي.

وأكد قادة البلاد أن سنغافورة لن تتبع الايديولوجيات الليبرالية الغربية، وبدلا من ذلك ستجد أسلوبها الآسيوي الخاص لتطبيق الديمقراطية.

لكي نكون منصفين، حرصت سنغافورة بأن تكون سياساتها واضحة بخصوص عدم التسامح مطلقا في التعامل مع الجريمة، فعلى سبيل المثال تحذر الحكومة المسافرين على جميع الرحلات القادمة إليها بأن حيازة المخدرات هي جريمة تصل عقوبتها الى الاعدام.

بموجب القانون الجنائي في سنغافورة عقوبة الإعدام تطبق عند ارتكاب جرائم عدة، ابتداءً من التصريف غير المشروع للأسلحة النارية وانتهاءً بالقتل، أي شخص وجد في حوزته أكثر من الكمية المسموح بها من المخدرات يواجه عقوبة الإعدام الإلزامية.

بند «الإلزامية» في قانون الإعدام يسحب صلاحية حرية تصرف القضاة في فرض عقوبة أخف.

«لا أحد يستطيع أن يدعي أنه لا يعرف القوانين، وبما أن هؤلاء الناس على دراية بالقوانين، فهم مع ذلك يتحدون النظام ويكسرون القانون، فإنهم يستحقون العقاب» حسب ايرين نغ، ربة منزل ٥٣ عاما.

هذه المدينة الصاخبة تضم واحدا من أعلى مستويات محو الأمية في العالم، ولكن المستغرب هو مدى التخلف عندما يتعلق الأمر بمناقشة قضايا حقوق الإنسان.

يميل السنغافوريون إلى تجنب الحديث حول هذا الموضوع، وعند الضغط عليهم للتعليق، تجدهم يجيبونك وبسلاسة بما يتوافق مع إجابات الحكومة، ويحجج مكررة بشكل روتيني ضد حرية التعبير وغيرها من الاهتمامات المدنية، كالقول بأن عقوبة الإعدام هي شر لا بد منه، وأن الاستسلام للضغوط الدولية في هذه المسائل هو مخاطرة بتدمير النسيج المجتمعي.

خلال جلسة حوارية في شهر مايو، أكد وزير القانون والشؤون الداخلية كيه شانموغام أن عقوبة الإعدام الإلزامية في جرائم المخدرات الخطيرة هنا هي بمثابة «مقايضة» تقوم بها الحكومة لحماية «آلاف الأرواح» التي قد تكون مدمرة جراء توفر المخدرات غير المشروعة.

في الوقت الذي تبنت فيه لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان قرارا يدعو لوقف تنفيذ أحكام الإعدام عام ٢٠٠٢، بقيت سنغافورة مصرة على قرارها لتصبح بذلك واحدة من الدول القليلة في العالم التي تطبق عقوبة الإعدام الإلزامية.

ويضيف شانموغام «لقد دمرت الآلاف من الأرواح نظرا لتوفر المخدرات» في مدن مثل سيدني ونيويورك «انت تحافظ على حياة واحدة هنا، ولكن حياة عشرة آخرين ستزول، ماذا سيكون خيارك؟»

المقال الثالث :

العالم يخطو صوب إلغاء الحكم بالإعدام

فيينا، ٢٠ أيار، ٢٠١٠ (IPS) — اشاد نشطاء مناهضون لعقوبة الإعدام في اجتماع في العاصمة النمساوية - خلال مناقشة التقرير الثامن الخمسي للأمم العام للأمم المتحدة- بالاتجاه العالمي نحو الإلغاء التام والشامل لعقوبة الإعدام.

وللتحرك نحو إلغاء عقوبة الإعدام ، والشفافية في تطبيق العقوبة .

«تفيد التقارير بأن الدول التي تحتفظ بعقوبة الإعدام ألغت استخدامه سواء في القانون أو في الممارسة العملية، والتعجيل من هذه الممارسة ولو قليلاً أمر إيجابي للغاية» ، كما يفيد أوريلي بلاكيز ، وهو ناشط يمثل الائتلاف العالمي لمناهضة عقوبة الإعدام .

ويخلص التقرير إلى أن البلدان التي تحتفظ بعقوبة الإعدام باستثناء حالات نادرة ، تلجأ إلى تخفيض كبير في استخدام العقوبة من حيث عدد الأشخاص الذين أعدموا والجرائم التي يجوز العقاب عليها بالإعدام .

لكن في الوقت الذي تعمل فيه من أجل فرض حظر دولي على عقوبة الإعدام فإن الدعاة لإلغاء العقوبة يريدون أن لا تنتهك الدول التي أبقّت على عقوبة الإعدام الضمانات التي تكفل حماية حقوق الذين يواجهون عقوبة الإعدام كما عليها احترام القيود المفروضة على استخدام عقوبة الإعدام .

استخدام عقوبة الإعدام ضد الأحداث يشكل مصدر قلق للمطالبيين بإلغاء العقوبة . اتفاقية حقوق الطفل تنص بوضوح على أنه لا يجوز فرض عقوبة الإعدام على أشخاص تقل أعمارهم عن ١٨ سنة .

الإجماع الدولي المتزايد بضرورة عدم تطبيق عقوبة الإعدام ناجم عن القناعة بأن الشباب ينقصهم النضج والقدرة على الحكم بشكل سليم ، بالتالي لا يمكن أن نتوقع أن يكونوا مسؤولين مسؤولية كاملة عن تصرفاتهم .

والأهم من ذلك أنه يعكس الاعتقاد الراسخ بأن الشباب هم أكثر عرضة للتغيير ، بالتالي أمامهم فرصة أكبر من البالغين في إعادة التأهيل .

يرى بلاكيز عشية قرار الامم المتحدة وقف استخدام عقوبة الإعدام ، وهو قرار سيعرض للتصويت في نهاية العام في الجمعية العامة، وهو الوقت المناسب لمناقشة هذه القضية .

وينظر الى هذا القرار باعتباره الأقرب إلى التزام المجتمع الدولي بإلغاء عقوبة الإعدام في العالم .

وفقا لبلاكيكيز فإن أكثر من ثلثي دول العالم قد ألغت بالفعل عقوبة الإعدام في القانون أو في الممارسة العملية مع وجود خمس وتسعين دولة ألغت عقوبة الإعدام بالنسبة لجميع الجرائم .

وقد ألغت تسع بلدان عقوبة الإعدام بالنسبة لجميع الجرائم باستثناء الجرائم الاستثنائية مثل تلك التي ارتكبت في أوقات الحرب، وألغت خمس وثلاثون دولة عقوبة الإعدام على أرض الواقع حيث لا تزال تشريعاتها تنص على عقوبة الإعدام لكنها لم تنفذ عمليات الإعدام منذ ما لا يقل عن عشر سنوات .

وعلى الرغم من الحماس تجاه إلغاء عقوبة الإعدام إلا أن عقوبة الإعدام لا تزال سارية المفعول في العديد من البلدان ، كما يوجد عدم احترام للقواعد والمعايير الدولية المتمثلة في ثلاث نقاط هي اقتصار عقوبة الإعدام على الجرائم الخطيرة للغاية، واستثناء الأحداث من العقوبة ، وضمان محاكمة عادلة .

وقد قُدمَ يوم الخميس تقرير الأمم المتحدة بشأن عقوبة الإعدام وتنفيذ الضمانات التي تكفل حماية حقوق الذين يواجهون عقوبة الإعدام. قبل عقد لجنة الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية دورتها التاسعة عشرة، والتي تختتم أعمالها هنا في العشرين من مايو.

«الحملة ضد إلغاء عقوبة الإعدام طويلة وتتطلب التذكير المستمر، وتقرير الأمين العام هو أداة مهمة للغاية وقيمة في تذكير العالم بإلغاء عقوبة الإعدام ، تقرير سبقي الحوار والمناقشة مع الحكومات مشغلاً» كما يقول «توماس إيتش سبيدي رايس» من الرابطة الوطنية لمحمي الدفاع الجنائي (NACDL) في الولايات المتحدة.

ويضيف رايس ل IPS أن التقرير في رأيه ساهم في استمرار النقاش حول موضوع عاطفي للغاية بطريقة أكثر عقلانية ، كما أثنى على النهج المتبع في التقرير ومساهمة كل من مكاتب الامم المتحدة والمنظمات غير الحكومية مثل الائتلاف العالمي لمناهضة عقوبة الإعدام (WCADP)، وهو تحالف من المنظمات غير الحكومية ، والجمعيات والهيئات المحلية والنقابات .

بالتعاون مع الائتلاف العالمي لمناهضة عقوبة الإعدام WCADP، استضافت الرابطة الوطنية لمحمي الدفاع الجنائي اجتماعاً جانبياً يوم الخميس حضرته أيضاً جاكلين ماكاليشير ، مديرة مشروع عقوبة الإعدام في المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي (PRI) في لندن .

حيث سلطت ماكاليشير الضوء على برنامج المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي المستمر بشأن إلغاء عقوبة الإعدام ، والبدائل التي تحترم معايير حقوق الإنسان الدولية .

وسوف يعمل مشروع عقوبة الإعدام للمنظمة الدولية للإصلاح الجنائي لمدة عامين في ٢٠ بلداً في خمس مناطق لزيادة الضمانات وتعزيز المزيد من المساءلة في نظم العدالة الجنائية ، من خلال تطوير السياسات الشاملة والإصلاح القانوني، بما في ذلك تحسين إدارة السجن .

الهدف الآخر من المشروع هو حث الحكومات للنظر بعناية فيما اذا كانت العقوبات التي سيتم استبدال عقوبة الإعدام بها، ومعاملة السجناء لمدة طويلة الأجل ، تتماشى مع المعايير والقواعد الدولية .

ماكاليشير التي بدأت العمل في وقت مبكر من هذا العام ، ترى أن منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا تمثلان تحدياً كبيراً لأن عقوبة الإعدام تعتبر جزءاً لا يتجزأ من الثقافة والدين للسكان هناك .

وسيوافق المشروع موقف المجتمع من عقوبة الإعدام ودعم الحكومات

لمزيد من المعلومات حول عمل المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي في إطار
مناهضة عقوبة الإعدام.

يرجى الاتصال على العنوان التالي:

المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي

مكتب الشرق الأوسط وشمال إفريقيا

عمان، الأردن

ص.ب: ٨٥٢١٢٢ عمان ١١١٨٥ الأردن

Penal Reform International

Amman, Jordan

PO Box : 852122, Zip Code : 11185

Priamman@penalreform.org

www.penalreform.org

Penal Reform International 2011 ©